يليس من اصلاح احدهما شي للاخر فهما متباينان والله اعلم الفـــرع الرابعة ظهر مما
قلناه ان للمتداخلين خواص منها ان اصغرهما يفني اكبرهما وان اكبرهما يصح انقسامه على
اصغرهما وان اضلاع اصغرهما حيث انحلا موجودة لاكبرهما ومن خواصهما ايضا ان
المساوي لاصغرهما هو اكبر عدد يفني كلا منهما وان الاشتراك بينهما باسم الواحد ابدا
من اصغرهما ومن امارات انتفا التداخل ان يكون الاصغر زوجا والاكبر فردا او ان يكون
الاقل اكثر من نصف الاكبر والله اعلم الفـــرع الخامسة قد يكون بين عددين
فاكثر توافق ولا يعتبر وقد يكون وفق كل من المتوافقين فاكثر معتبرا وهذان الامران في
باب الاختزال وقد يكون بين العددين توافق والمعتبر وفق احدهما بعينه دون الاخر
كما ستعرفه في باب التصحيح وقد يكفي اعتبار وفق احد المتوافقين وذلك في اكثر الاعمال كما
ستعرفه في هذا الفصل على الاثر وقد يرد التداخل الي التوافق كما ستعرف ذلك في التصحيح
والمناسخات ايضا والله اعلم ولما انهى الكلام على النسب بين الاعداد شرع ببيان اقل عدد
ينقسم على كل من عددين مفروضين لان ذلك من ثمراته فقال واذا قيل لك حصل
اقل عدد ينقسم على كل من عددين مفروضين قسمة صحيحة لتبني على ذلك عملا
من الاعمال المحتاجة الي ذلك فخذ احدهما ان كانا متماثلين اي مثل احدهما واكثر المصنفين
حذفوا لفظة مثل اختصارا فاقل عدد ينقسم على كل من خمسة وخمسة قسمة صحيحة هو خمسة
فانك لو قسمتها على كل منهما خرج واحد وكما ينقسم على كل منهما الخمسة ينقسم عليه العشرة
والخمسة عشر ونحو ذلك لكن المطلوب اقل ما ينقسم وهو خمسة واكبرهما ان كانا متداخلين
اي مثل اكبرهما كما تقدم فاقل عدد ينقسم على كل من خمسة وعشرة هو عشرة فانك ان
قسمتها على الخمسة خرج اثنان وان قسمتها على العشرة خرج واحد وحاصل ضرب احدهما
في الاخر ان كانا متباينين فاقل عدد ينقسم على كل من خمسة وستة هو ثلاثون حاصل
ضرب الخمسة في الستة فان قسمتها على الخمسة خرج ستة او على الستة خرج خمسة وحاصل
ضرب احدهما في وفق اي الاخر ان كانا متوافقين فاقل عدد ينقسم على كل من ثمانية
واثني عشر هو اربعة وعشرون حاصل ضرب الاثني عشر في ربع الثمانية او الثمانية في
ربع الاثني عشر فان قسمت الاربعة والعشرين على الثمانية خرج ثلاثة او على الاثني عشر
خرج اثنان فهو اي الماخوذ في الاحوال الاربعة اقل عدد ينقسم على كل منهما كما

علت

علت وهذا كله حيث كانا عددين كما ذكر فان كان معك اكثر من عددين واردت
اقل عدد ينقسم على كل منها فياتي في مخارج الكسور ان شا الله تعالى ولما انهى الكلام
على شي من اعمال التصحيح شرع في بعض اعمال الكسور وقدم على ذلك تقسيم الكسور فقال
فصـــل الكسور جمع كسر ومذهب عبد الحق وابن البنا واتباعهما انه اسم للنسبة بين
عددين ومذهب الجمهور انه بعض ذي اجزا حقيقة او حكما واسماؤه قسمان بسيط وذر كبه
فالبسيط عشرة الجزء والطبيعية التسعة التي صرح بها بقوله الكسور الطبيعية تسعة النصف
فالثلث فالربع فالخمس فالسدس فالسبع فالثمن فالتسع فالعشر وما عدا هذه التسعة
مما اخذ منها والجزء وما اخذ منه فغير طبيعية وسميت الطبيعية بذلك اما لان كل احد
يعرفها بطبعه واما لان مخارج مفرداتها على النظم الطبيعي وذكرها بالفا للاشارة الي ان
بعضها يعقب بعضا فهذا تقسيم للكسر الي الطبيعي وغير الطبيعي وينقسم ايضا الي ما صرح
به من زيادته بقوله قلت والكسر اما منطق واما اصم فالمنطق هو ما يعبر عنه حقيقة
بغير لفظ الجزئية كما يعبر عنه بها كالطبيعية التسعة وما اخذ منها بتكرار او غيره
على ما ياتي كالخمس فانه كما يقال فيه خمس يقال فيه جزء من خمسة وكالثلثين فانه كما يقال فيه
ذلك يقال فيه جزءان من ثلاثة والاصم ما لا يعبر عن حقيقته الا بلفظ الجزئية كالواحد
من احد عشر فلا يقال فيه تحقيقا سوى جزء من احد عشر جزءا من الواحد ويعلم من قولنا
تحقيقا انه يمكن ذلك بغير التحقيق وهو كذلك فيمكن ان يعبر عنه بغير ذلك تقريبا كما ذكره
الحساب فتلخص من ذلك ان الجزء اعم من الكسور الطبيعية لانه يعبر به عن المنطق
وعن الاصم بخلاف كل واحد من الطبيعية فانه خاص بكسر معين وينقسم ايضا بتقسيم
اخر بنوا عليه اكثر التفاريع وهو ما صرح به من زيادته ايضا بقوله ثم الكسر ايضا سوا
كان منطقا ام اصم اربعة اقسام قسم مفرد وهو الكسور الطبيعية التسعة والجزء منسوبا
بالمفرد من المخارج المنطقة او الصم فالمفرد عشرة من الكسور وهو ما اسمه بسيط وقسم
مكرر وهو ما تعدد من المفرد بتثنية او جمع بعد مخرجه الا الواحد كثلثين مثال
لما تعدد بتثنية وكثلاثة ارباع مثال لما تعدد بجمع والمثالان لما تعدد من المنطق ومثال
الاصم جزءان من احد عشر والثلاثة عشر جزءا من ثلاثة عشر وما اشبه ذلك وقيل بعد
مخرجه الا الواحد بيان لنهاية تكرار المكرر كما في المثالين فلا يقال في الاول ثلاثة اثلاث

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)